

كلية الأدب والعلوم الإنسانية
جامعة جيلالي لياس - سيدي بلعباس-

الإسلام السياسي

إن الإسلام دين جميع الشعوب ومحتواه الاجتماعي لا يمكن فصله عن بعده الروحي، غير أنه يجب توظيف الإسلام الأصيل لا عن طريق السياسة، ولا عن طريق التمييز وإصدار الأحكام على الناس بالكفر والإلحاد، على الرغم من تشبثهم بعقيدتهم ولا يريدون عنها بديلا يجب أن يبقى الإسلام في منأى عن المنافسة السياسية بتمجيده وترقية مبادئه الأصيلة، وتطوير الاجتهاد في كنوزه التي تعود على الأمة بالنفع وان يتمتع القانون بقوته لحماية الإسلام من التحزب.

غير أن الدين الإسلامي لم يأت ليعلم الناس سبل عبادة الله فحسب والاقتصار على أداء الشعائر، لكن مضامينه تحث على العدالة الاجتماعية وتنظيم المجتمع تنظيما سليما يرتفع عن المجتمعات التي سادت البشرية قبله.¹ فكان لا بد للمجتمع أن يخضع في تسيير شؤون رعيته إلى تطبيق المبادئ الإسلامية السمحة، التي تجعل المجتمعات تنعم بالمساواة والعدالة وحب الآخر في ظل حكم راشد منبثق عن إرادة المجتمع، مسئول أمام الله ومراقب من قبل الرعية، هدفه بناء مجتمع سلمي متجانس، تجتمع حوله كل المثل الإنسانية لتيسير الطريق نحو الحياة الفضلى وفق المبادئ الإسلامية دون تمييز في الجنس واللون والمعتقد .

فاختلال المشهد السياسي في بلدنا لا يقتصر على عدمية النظام السياسي الذي احتكر السلطة لنفسه منذ استرجاع السيادة الوطنية إلى اليوم الذي

انفجر فيه الوضع العام، نتيجة ممارسات سياسية فالفصورة السياسية ليست قائمة كما يعتقد بعض، إذ لا احد يمكن أن ينكر أو يتجاهل الأمور التاريخية التي قامت بها الحركات الوطنية الجزائرية وخصوصا منها جبهة التحرير المنشقة عنها، سواء في نضالها من أجل الاستقلال واسترجاع السيادة للشعب أو في مجهودها في بناء الدولة وتنميتها.

ولولا هذه التضحيات بغض النظر عن بعض الانحرافات لما وصلنا إلى هذه المرحلة من الانفتاح النسبي للحريات.

إن اعتماد النظام الأحادي أفضى إلى ميلاد عدد كبير من الجمعيات ذات الطابع السياسي بشكل غير طبيعي، إذ عرفت انحرافا من البداية حين تم تأسيسها على أسس عرقية ودينية وجهوية وتاريخية وفئوية وكان ذلك مخالفا لدستور الذي صادق عليه الشعب.²

قد يتساءل المرء في الكثير من الأحيان حول طبيعة ممكن الشرعية القانونية التي تتحكم في تسيير وتدير شؤون الدول ومن له الحق في إحداث الآخر السلطة أم القانون؟ وسواء أكانت شرعية السلطة التي تصنع القانون أم شرعية القانون الذي يعطي السلطة، هذا التساؤل يطرح في الكثير من البلدان التي تقبل على تطبيق الديمقراطية وهي غير مقتنعة بأبعادها وأهدافها وإيجابياتها، فالذهنيات المتجذرة لديها تأبى إشراك الغير في دواليب السلطة، التي تعتقد أنها من حقها هي وحدها دون سواها .

ومادامت السلطة في أيدي من استولوا عليها بطريقة أو أخرى سواء كانت عن طريق الشرعية الثورية أو عن طريق اللعبة الديمقراطية أو عن طريق الانقلابات والاستيلاء على الحكم بالقوة، ففي هذه الحالات وفي هذه البلدان، فالقانون لا يعطي السلطة.³

أما من جانب آخر فإن الممارسة السياسية للنظام الأحادي التوجه لا يمكن تفسيرها بالشكل الإيجابي، ذلك أن السلوك السياسي الذي خيم سنوات طوال على الأحادية يرجع أصلاً إلى ارتكاز هذا الأخير على عوامل و نخب تقليدية تجاوزها التاريخ.

فغياب حراك سياسي سلس داخل النظام يفسر جانباً هاماً من عزوف المواطنين بشكل عام عن الانخراط أو حتى التفكير بمجدية في العمل السياسي. وقد أثبتت التجارب العلمية في مجال الدراسات السوسولوجيا البشرية إن الأمية لا تمكن في الأفراد الذين لا يقرؤون ولا يكتبون وإنما الأمية الآن أصبحت تنحصر في الأفراد الذين ليس لهم تكوين سياسي يؤهلهم ويرفع من درجة وعيهم وترقية حسهم الوطني لمسيرة الأوضاع على اختلاف أهميتها.⁴

هذا التخلف الذي أصبح مرضاً يسيطر على الفعل السياسي بشكل رهيب، ويمثل في نفس الوقت الذهنية الأبوية ونزعتها السلطوية الشاملة التي ترفض النقد، ولا تقبل الحوار، إلا أسلوباً لفرض سيطرتها، قد تعتبر ذهنية امتلاك الحقيقة الواحدة التي لا تعرف الشك ولا تقر بإمكانية إعادة النظر، ومن هذا المنطلق فإن التفاعل والحوار بين الأفراد والجماعات لا يرمي إلى عدم التواصل أو اتفاق بين وجهتي نظر.⁵

أن هذا الواقع ينطبق بشكل كبير على الممارسة السياسية الحزبية، فلغة التهميش والإقصاء هي السائدة الرئيس في تعامل القادة مع المناضلين التابعين للتنظيمات الحزبية، ما هو مطلوب في الممارسة السياسية أن تسود ثقافة الاختلاف في الآراء التي تعتبر ركناً أساسياً من أركان التدبير المجتمعي، لأنه بدون تدبير شروط الاختلاف، من الممكن أن يتولد المجتمع نحو ثقافة الخلاف، التي تعتبر تمهيداً واضحاً نحو مشاركة غير اعتيادية قائمة على

العنف السياسي، وهو فعلا ما أصاب الكثير من المجتمعات منها خاصة العربية.

وقد لعبت في ذلك الخلفية التاريخية وتحليلاته في مقومات الشعب الجزائري دورا أساسيا بحيث كان من أهداف فرنسا الاستعمارية طمس الهوية الجزائرية فالاستعمار الفرنسي في الجزائر استعمار صليبي التزعة، فهو منذ احتلال الجزائر عمل على محو الإسلام لأنه الدين السماوي الذي فيه من القوة ما يستطيع أن يسعد العالم، وعلى محو اللغة العربية لأنها لسان الإسلام، وعلى محو العروبة لأنها دعامة الإسلام، وقد استعمل جميع الوسائل المؤدية إلى ذلك ظاهرة وخفية، سريعة ومتأنية، وأوشك أن يبلغ غايته.

وبما أن الشعب الجزائري يعتبر الإسلام أساس مقوماته الشخصية، ومن أجل إثبات وجوده المستقل عن الوجود الأجنبي، فقد وظفه في كل التجارب سواء كانت نضالية سياسية أو حربية، وتم توظيفه في تجربة الأمير عبد القادر بحيث كل من يساعد الوجود الفرنسي المسيحي على أرض الجزائر المسلمة فهو مرتد، ووظف أيضا في تجربة حزب نجم شمال إفريقيا الذي جعل ضمن أهدافه الدفاع عن مسلمي شمال إفريقيا، وكذلك كان من أهداف جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي رفعت شعارا ثلاثيا في مواجهة الاستعمار الفرنسي (الإسلام ديننا والعربية لغتنا والجزائر وطننا) .

كما أن الإسلام كان من المرتكزات الأساسية لجهة التحرير الوطني في النداء الأول لثورة الفاتح من نوفمبر حين استلمت زمام الحكم، كانت قد أدركت مدى أهمية الدور الذي لعبه توظيف الإسلام في مقاومة الاستعمار الصليبي، وبقت الجماهير خارج السيطرة المعنوية للاستعمار بفضل تصميمها على البقاء مسلمة العقيدة. هذا المساس بالمقدسات العقائدية خلق في نفسية المسلم بصورة عامة والجزائري بصورة خاصة سخطا وتدمرا غير مسبوقين،

ورأى في هذه الممارسات العدائية للعقيدة الإسلامية الوجه الحقيقي للاستعمار الصليبي بنظامه الرأسمالي الاستغلالي، والأهداف التي يرغب في تحقيقها في البلدان العربية الإسلامية.⁶

إن الفكر الثوري التحرري في القطر الجزائري والفكر الإسلامي في تجربتهما النضالية فرعان لأصل واحد، وهو تاريخ الجزائر المستقلة هذا الأصل هو الذي يشد بعضه إلى بعضنا أينا أم رضينا، فإن تخلف الفرع وحاولنا إرجاع الأصل إليه حدث الاستلاب وكانت المفارقة، وإن أرجعنا الفرع إلى الأصل حدث الاتفاق .

فالانحراف عن الأصول والمبادئ قد يؤدي إلى البديل والمتغير بعد فقدان الثقة نتيجة التخلي عن الأهداف المشتركة التي ضحت من أجلها المجتمعات، وبالتالي تصبح الأنظمة متّهمة في نظر شعوبها .

ويندرج ذلك في إطار ما يعرف بالعنف الجماهيري واسع النطاق، الذي تصنعه أكثر من فئة اجتماعية ويشمل أكثر من منطقة جغرافية. أما عوامل تفسير الظاهرة فلا يمكن حصرها في سبب من الأسباب وإنما " هناك مجموعة من العوامل التي تعد بمثابة اختلالات وتناقضات كامنة في المجتمع أدت إلى انفجار أعمال العنف السلوكي الظاهري، وهو ما يعرف عند علماء الاجتماع باسم العنف الكامن " ⁷

هكذا نظرت الحركات الإسلامية في الجزائر انتقدت سياسة النظام الأحادي مظهرة سلبياته على الشعب وتسلمت بسلح العقيدة الإسلامية فنالت تأييدا شعبيا ساحقا على المستوى التنظيمي والمذهبي.

ويرجع ظهور مثل هذه الحركات عندما تجد الفئات العريضة من الجماهير نفسها مهمشة، تعاني صعوبة العيش، ويتملك نفسها اليأس وخيبات الأمل من جراء النظام الحاكم العاجز على توفير حياة أفضل، هي ظروف مناسبة

تساعد على التغيير الذهني والسلوك البشري وتشجع على ظهور أنواع من التطرف الشعبي العنيف وازدهاره. في قلب هذه الأزمات انتقل التيار الإسلامي في الجزائر من لحظة بلورة الاحتجاج إلى لحظة طرح البديل السياسي وشكلت انتفاضة، كانت منعطفا هاما في مسار النظام السياسي الجزائري، مفرزة مطلباً يتمثل في أسلمة الدولة، معتبرة الإسلام دين ودولة وليس مجرد شعائر تعبدية مع التطبيق الصادق لمبدأ الشورى في اختيار الحاكم الذي يكون نائبا عن الأمة في التنفيذ، ومسئولا أمام الله، وللشعب حق الرقابة المباشرة في إطار ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.⁸

— الديمقراطية في الإسلام

فعندما نتحدث عن تطور الفكر الديمقراطي في تاريخ المجتمعات الإنسانية لا يمكن مطلقاً أن نغفل تأثيرها في تطور الفكر الديمقراطي في العصر الحديث، فالأنظمة التي طُبعت بها المجتمعات العربية والإسلامية من حكم وتنظيم مجتمع للديمقراطية نصيب فيه .

الإسلام ليس دين توحيد وعبادة كما يعتقد عامة الناس فحسب، وإنما جاء أيضاً لتنظيم المجتمع البشري وترقيته إلى المثل الإنسانية العليا التي تنشدها المجتمعات الديمقراطية اليوم، فهو يرسم له نهجا سليما لبناء متماسك، متطور، ومتجانس، يجتمع فيه الناس حول عبادة الله كما يجتمعون حول مثل إنسانية تسهل أمامهم طريق الحياة التي تريد.

ومن هنا نستطيع القول أن الإسلام يشتمل على ديمقراطية إنسانية تهتم بفكرة الحرية إلى جانب اهتمامها بفكرة المساواة وليس بينهما تفاوت كما هو اتجاه الديمقراطيات الاجتماعية، لكن للحرية نصيبها في الفكر الإسلامي ما دامت لا تخلّ بتوازن المجتمع، وللمساواة نصيبها أيضاً ما دامت لا تطغى على حرية الفرد.

إن الفرد حرّ في اختياراته لكنه ملزم بان يخضع لنظام المجتمع فيؤدي واجباته اتجاهه في كل الظروف سواء أثناء الحرب والسلم، ويسهم في مساعدة الفقراء والعاجزين عن العمل وذلك بالتخلي عن نصيب من ماله سنويا، وان لا يتجاوز حدود المجتمع في التعاملات المالية من احتكار واكتناز واستغلال ومتاجرة.

في اعتقاد المفكرين والفلاسفة ورجال السياسة أن هناك نوعان من الديمقراطية، الديمقراطية السياسية وهي التي تعطي للفرد حرية الاختيار وحرية العمل والكفاح في وجه الآخر، وحرية القول والكتابة وتأليف الأحزاب والجمعيات السياسية والثقافية والاجتماعية وحرية العقيدة والاجتماع، وهي قائمة على أساس الحرية للجميع.⁹

وهناك الديمقراطية الاجتماعية التي تتيح للمجتمع المساواة بحيث يصبح مطبوعا بالطابع الذي تريده الدولة ولا تبيح له من الحرية إلا ما تريد له، فهي تقوم على أساس المساواة المادية للجميع ولا يهم من يتولى تحقيق هذه المساواة مادامت مفروضة من الهيئة الحاكمة.

وما زال الصراع قائما إلى يومنا بين الديمقراطية السياسية التي تمثلها بلاد أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية وبين الديمقراطية الاجتماعية التي تمثلها الدول الاشتراكية كالاتحاد السوفيتي سابقا والصين الشعبية ودول شرق أوروبا، ولو أن بعضها تراجع عن الفكرة، أما دول العالم الثالث فهي مقسمة بين الديمقراطيتين حائرة بين المذهبين، نستطيع القول أنهما فعلا تعيش فترة مخاض أو يمكن اعتباره اختيارا مؤقتا كونه ليس نابعا من إرادة شعبية بقدر ما هو اختيار الهيئة الحاكمة.

من منطلق فكرة الديمقراطية بمفهومها الواسع يمكن القول أن فكرتنا الحرة والمساواة في الإسلام تقتضي التحدث عن الديمقراطية السياسية كنظام للحكم في الإسلام والديمقراطية الاجتماعية كنظام للمجتمع السليم. تقوم فكرة تنظيم الدولة الإسلامية على عدة أسس منها:

— أن السيادة للأمة الإسلامية وليست للأفراد، وقد نعتبر بسيرة النبي الكريم (صلى الله عليه وسلم) لم يملك السيادة لنفسه وكان يتخذ من القرآن دستوراً يوجه به عامة الناس لبناء أمة إسلامية لها عقيدتها ونظامها لم يكن يملك حقاً زائداً عن غيره في تبليغ الرسالة، وإنما كان يقود الأمة باعتباره مبلغ الرسالة والدين .

ومعنى هذا أن تمثيل النبي والخلفاء الراشدين الذين جاءوا بعده لسلطة الله في الأرض فكرة نبذها الإسلام في القرن السادس قبل أن تنبذها الديمقراطيات الحديثة في القرن الثامن عشر.

فالمسلمون كان لهم فضل السبق في القول بأن الأمة هي مصدر السلطات كلها. لتأمل في المنطلقات الأصيلة التي بنيت عليها قاعدة السلطة الإسلامية منذ ظهور التعاليم الإسلامية كدستور للبشرية جمعاء والمتمثلة فيما يلي:

— البيعة : وقد يصطلح عليها كما يحلو لبعض الساسة بالاستفتاء الشعبي، وهي عملية يستشار فيها ذوو الرأي، ورأي الشعب على السواء في طبيعة الحكم الذي يختار نوعية العمل الذي يقوم به الحاكم، وهي فكرة إسلامية نابعة من مواقف النبي الكريم (صلى الله عليه وسلم) عندما بايعه المسلمون ببيعة الرضوان حين عزم على زيارة مكة، ثم أخذت البيعة للخلفاء من بعده أبو بكر في السقيفة ، وعمر عندما اختاره الصديق وهو على فراش الموت بحداية مشورة كبار الصحابة. وظل العمل بالبيعة عند المسلمين حتى العصور المتأخرة وما يزال العمل بها في بعض البلدان العربية حتى الآن.

البيعة كانت ولا تزال مصدر كل السلطات التي يتولاها الحاكم وهي القوة التي يستمدّها من الأمة، وتعتبر هذه البيعة المظهر الرئيسي للعقد الذي يوجد بين الحاكم والمحكوم وتمثل فيه سيادة الأمة بدون منازع.

— الشورى: وقد كانت من مبادئ الإسلام، إذ كان صلى الله عليه وسلم يتخذ من كبار الصحابة بما يصطّلع عليه اليوم مجلس الشورى، فيشاورهم في كل أمر مهم يتزل به الوحي حتى ولو كان من أمور الدين، أما ما تعلق بشئون الدنيا كالحرب والسلام والعلاقات مع الأصدقاء والأعداء فكانت المشورة أوسع تمتد إلى أهل الخبرة على الأخص، عملاً بما أوصى الله به "وشاورهم في الأمر" كما كان يطلب إليهم استخدام معلوماتهم بعد أن يوضح لهم رأي الدين فيما يحتاجونه في القيام به دون التباس، فيقول لهم: "أنتم أعلم بأمور دنياكم".

والمعروف بالفكر الإسلامي أن الخلافة ليست من مبادئ الإسلام، لم يشرع فيه وإلا ما ترك النبي الكريم أمة المسلمين بدون خليفة، ودليل ذلك الخلاف الذي نشب بين المسلمين أثناء اختيارهم لأبي بكر الصديق كخليفة لهم، ووضع عمر الفاروق أسلوباً لاختيار الحاكم ممهداً الطريق للارتداد بالمشاورة ونبد الخلاف بحيث جعل الخلافة بين ستة مترشحين يحضر معهم مستشارون. ولم تكن الوصية أو الاختيار من الأمور الملزمة للمسلمين بالقوة وإنما ترشيح كانت تكمله البيعة العامة.

فمجالس الشورى التي كانت تتدارس فيها أمور الدين والدنيا ولو أنها ليست برلمانات بالمعنى الحديث إلا أنها كانت مجالس استشارية تتفق مع بساطة الحكم آنذاك ونزاهة القيمة الخلقية التي تتمثل في الحاكم والعنصر الأخلاقي الرفيع في الحكم نفسه، لذلك لم يجرأ الخليفة على اختيار

مستشاريه إلا من ذوي الرأي الذين لا يخافون في الإدلاء برأيهم لومة لائم،
ويتقبل رأيهم بكل ارتياح .

— الإجماع : هو مبدأ من مبادئ التشريع الإسلامي والمراد به إجماع ذوي
الرأي حول قضية من القضايا التي هم المجتمع، والإجماع بهذا المعنى يعطي
حق السيادة للأمة في تشريع القوانين العامة حتى تلك المتعلقة بشئون
العقيدة. وهذا ما يسجد معنى السلطة التشريعية للأمة أقرها الإسلام منذ
قرون خلت، وكان إجماع الأمة يفرض على الحاكم سلطة الأمة التي يمثل
سيادتها وهي سلطة أولى وأحق بالإتباع من سلطته.¹⁰

يرى المفكر في الشأن الإسلامي أن الإجماع فكرة تحريرية غير موجودة في
الأديان لأنها ببساطة تخرج بالدين عن التحجر لنعطي الحرية في استعمال
الفكر لذوي الفكر، وتفتح بابا جديدا للتشريع. وقد وجه النبي الكريم
الصحابة الصالحين في هذا التوجه عندما طلب منهم إجماع الرأي في كل
المسائل التي هم الأمة الإسلامية " اجمعوا له العالمين من المؤمنين فاجعلوه
شورى بينكم، ولا تقضوا فيه برأي واحد".

— المساواة بين الطوائف: النظام في الإسلام لا يعرف ميزا جنسيا ولا
عنصريا بل ينطبق على جميع المسلمين يشمل الأبيض والأسود على حدّ
سواء ، ويتعمم التشريع فلا يشمل طائفة دون طائفة من الناس.

هذه هي المشكلة التي تعاني منها الأنظمة الديمقراطية الحديثة سواء السياسية
أو الاجتماعية من الناحية الإنسانية وقد نجد هذه المشكلة في أعظم الدول
تقدما وتحضرا كالولايات المتحدة الأمريكية، والتي تتغنى بالنظام الديمقراطي
على انه أنجع الوسائل على الإطلاق في سعادة البشرية وضمان حريتها
وكرامتها فلا تزال بعض القوانين فيها لا تطبق على السود ولم تعمم حقوق
الإنسان إلا ظاهريا. هذا ما يرفضه النظام الإسلامي الذي يضمن ويصون

جميع الحقوق الإنسانية والعقائدية لكل الناس يتمتعون بجميع الحقوق ويتولون شؤون الدولة ويقودون الجيوش .¹¹

والديمقراطية في الإسلام تعتمد على الحكم ليس صنعة أو احترافاً، لكن كل من يتولى السلطة في النظام الإسلامي باسم الديمقراطية يشعر في المقام الأول بمسؤولية خلقية كبرى، ومسؤولية دينية أمام الله و أمام الناس جميعاً مصدر السيادة في الحكم وهدفه الأول والأخير من هذا كله ليقيم العدل بين الناس ويخضع في ذلك لتعاليم الإسلام ولتوجيهات ذوي الرأي من المسلمين، لذلك كان الإطار الخلقي هو العاصم من استبداد الحاكم للمحكوم، والفكرة هذه لم تكن دينية فحسب وإنما كانت دينية وشعبية معاً بمعنى أن الإسلام نفسه كان ينذر الحاكمين من عقاب الله ومن عواقب الظلم، ويعتبر الحكم مسؤولية أكثر منه منفعة وجاها، والشعب نفسه كان يحمل الحكام المسؤولية للقيام بالواجب، لأنه لو قام بواجبه كما تفرضها عليه القاعدة الإسلامية لما وقع في ذلك الظلم، وذلك شكل من أشكال الرقابة الشعبية المباشرة.¹²

على هذا الأساس يقوم نظام الحكم الديمقراطي في الإسلام، هذه الأسس ما تزال الدول الديمقراطية الحديثة تتطلع إلى تدعيمها، وتضعها على اختلاف تفاصيلها في دساتيرها وقوانينها، ولم يقتصر على نظام الحكم فحسب، وإنما تعده إلى تكوين مجتمع تسوده العدالة الاجتماعية سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية التي كانت تسعى الديمقراطية الاجتماعية إلى تحقيقها.

أما العلمنة والإسلام فهما ضدان لا يلتقيان في أبعادهما وأهدافهما فالعلمنة نشأت في وسط غير وسط الإسلام لظروف لا نضير لها عندنا في الإسلام

كما هو الشأن في وجود تنظيم الكنائسي الذي ينافس الدولة على السلطة على شاكلة ما كان موجودا في الدول الغربية.

الهوامش

- 1 — الاسلام السياسي في الجزائر د/ محمد ضريف ص 1994
- 2 — دستور الجزائر سنة 1976
- 3 — الأنظمة السياسية المعاصرة ص 235 د/ يحيى الجمل دار النهضة العربية بيروت
- 4 — الجزائر في ظل المسيرة النضالية لمحمد يوسف ص 48 — 49 سنة 2002 منشورات الذكرى الربعين للاستقلال
- 5 — نشوء الطبقات في الجزائر — ترجمة سمير كرم — (مغنية الأزرق) مؤسسة الأبحاث — لبنان 1980
- 6 — Socialisme musulman en Algérie- R -Vallin - R- /Afrique Asie- 2/64.
- 7 — كيف نفهم ما حدث في الجزائر — حسين توفيق إبراهيم — مجلة اليقظة العربية العدد 05 ماي 89 ص 28
- 8 — المرجع السابق — ص 49
- 9 — المرجع السابق ص 52
- 10 — الإسلام السياسي في الجزائر د/ محمد ضريف ص 92 / 1994
- 11 — المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية العدد 51 / 2005 ص 58 د/ احمد مفيد
- 12 — دفع عن الديمقراطية ت د/ عبدالكريم غلاب ص 20 — 26 المغرب 1966